

خلفا في شهادتهما فقال عليه السلام ما خلفا في شهادتهما وما قال في شهادتهما
 فقال لغير شهادتهما لغير شهادتهما فقال عليه السلام ما خلفا في شهادتهما وما قال في شهادتهما
 لعفاله دوى سميل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابيه عن ابائه عن ابائهم
 عليهم السلام قال لا يقبل شهادة ذي شتم او ذي عيب او ذي عيب او ذي عيب او ذي عيب
 قال صلى الله عليه واله وسلم من شهد عددا ما شهداه مسلم فلا يؤخذ به
 غير اخذنا بالاولى وروىها الاخرى **دوى محمد بن مسلم**
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقبل شهادة من شهد على الاذن في
 الصلاة بالاسم ولا يقبل شهادته **دوى محمد بن مسلم** قال لا يقبل
 عدله عليه السلام قال لا يقبل شهادة صاحب حلا ربه عند الشك من يقبل
 لداؤه وفي والله مات والله شامه تليل والله شامه والله تعالى شاهد بان الله
 فلا قتل وروى سماع عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا
 باس بشهادة الصديق اذا كان عفيفا صالحا **قال دوى محمد بن مسلم**
 لصادق عليه السلام ولا باس بشهادته لغيره ولا باس بشهادته لغيره
 وروى قتال عن ابيان قال سئل ابي عبد الله عليه السلام
 عن شريكين شهد احدهما صاحبه قال **يؤخذ بالصادق**
 شهادته الا ان يشع له فيه **فصحيح** وروى عن طلحة بن زيد عن ابي بصير
 جعفر بن محمد عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
 شهادة الصبيان جائزة بينهم ما لم ينقض قوا ويرجعوا الى اهلهم
 وروى سميل بن مسلم عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه
 عن جعفر عليه السلام ان شهادة الصبيان انما شهدوا وهم
 صغار جائزة اذا كانوا كبارا واما الصبيان فليسوا بشاهدين

عليه قال صلى الله عليه واله وسلم من شهد عددا ما شهداه مسلم فلا يؤخذ به
 الفاسق والخائن فالعادلين في الدين وفي غير ذلك لا يقبل شهادتهما
 معهم او معا وشركتهما ولا يقبل شهادتهما ولا يقبل شهادتهما
 والدنو ولا يقبل شهادتهما وروى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
 عن فضة كافر في طريق قطع عليهم الطريق فاخذوا بالصوم شهد بعضهم
 يقبل شهادتهم الا بالادوار من الصوم وشهادته من عدوم عليهم **دوى محمد بن مسلم**
محمد بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقبل
 الكتاب لشهادة الله عنه **دوى محمد بن مسلم** عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
 عن هشام بن سالم عن عمار بن رومان قال سئل ابي عبد الله عليه السلام
 عبد الله عليه السلام او قال سألته عن رجل
 يشهد ابنة او اخيه او رجل الامانة قال لا يقبل
 بذلك اذا كان حشا اذنت شهادته لانيه والاب لا يقبل
 وشيئا مما لا يقبل شهادة الولد على والده **دوى محمد بن مسلم**
 عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام قال سئل ابي عبد الله عليه السلام
 عن من لا تطاب بقدا من نظرون قد شرب الخمر وشهد
 عليه رجلا من احداهما وهو غير النبي والانيه من احداهما
 فشهد احدهما انه راى يشرب وشهد الاخر انه يشرب **قال دوى محمد بن مسلم**
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقبل
 من شهد على ابيان بن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقبل
 من شهد على ابيان بن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقبل
 من شهد على ابيان بن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقبل
 من شهد على ابيان بن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقبل

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like "قال صلى الله عليه واله وسلم" and "دوى محمد بن مسلم".